

## 83971 - تسكن مع عائلة زوجها ، فهل تلتزم الحجاب ؟

### السؤال

أريد أن أستفهم عن المرأة المختمرة إذا ما تزوجت بشخص يعيش مع أهله ، ولديه إخوة بِالْعَوْنِ ، وليس لديه المال الكافي ليشتري بيتا أو حتى حجرة ، ومضطرة لأن تساعد والدته في المطبخ مثلا ، وإخوة زوجها يدخلون ويخرجون من المطبخ في حاجاتهم .

فهل تنزع الخمار والقفاز عن وجهها وكفيها أمام إخوة زوجها وتحافظ عليه أمام غيرهم من الأجانب ، رغم أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال في الحمو : ( الحمو الموت ) ، وحذر منهم أكثر من غيرهم من الأجانب ؟ ومثل ذلك بالنسبة للأقارب الأجانب ( أبناء العم أو زوج الأخت ) ؟ .

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الواجب على المرأة ستر وجهها وكفيها عن جميع الرجال الأجانب ، وتجنب الخلوة بهم ، وخاصة أقارب الزوج ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (الحمو الموت) رواه البخاري (4934) ومسلم (2172) . وذلك أن كثرة المخالطة مع غير المحارم تضعف الحياء ، وتكسب النفس جرأة على المعصية ، فإذا رافق ذلك كشف الوجه ، وتساهل في أمر الستر ، كان أدعى إلى الفتنة ، وأقرب إلى وقوع المعصية ، وكم وقعت حوادث من ذلك ، فتهدمت بيوت ، وتقطعت أرحام بسبب التساهل في هذه الحالات .

سئل علماء اللجنة الدائمة :

أنا رجل موظف ومتزوج ، ولكن ظروف والدي الصحية والمادية جعلتنا نسكن في منزل واحد ، مع العلم أن لي اثنين من الإخوة ، يبلغ عمر الأصغر منهما حوالي 17 سنة ، فما رأي فضيلتكم في بقائي أنا وزوجتي مع والدي وإخواني في منزل واحد ؟ .

فأجابوا :

" لا حرج في سكني إخوانك معك في مسكن واحد ، بشرط أن تكون زوجتك محتشمة في لباسها ، ومتحجبة ، وعدم خلوة أحد من إخوانك بها في المنزل " انتهى .

" فتاوى اللجنة الدائمة " ( 19 / 366 ، 367 ) .

وفي موقعنا مجموعة من الأسئلة التي هي شبيهة بهذا السؤال ، يمكنك مراجعة أجوبتها والاستفادة منها ، ومنها : ( 6408 ) ، ( 13261 ) ، ( 40618 ) ، ( 47764 ) ، ( 52814 ) .

والله أعلم.